دور التأمين الزراعي في الحد من مخاطر التمويل بصيغة السلم "دراسة ميدانية على شركة شيكان للتامين واعادة التأمين

The role of agricultural insurance in the prevention of financing risks in the form of slam "An Empirical Study on Shikan Insurance and Reinsurance Company

أ.م.د.محمد فضل المولى عبد الوهاب حماد	جامعـــــة المنـــــاقل للعلـوم والتكنولوجيـا دولة (السودان)	alzafran2992@gmail.com

المستخلص:

يهدف هذ البحث إلي التعريف بالتأمين الزراعي والتمويل بصيغة السلم ودور التامين الزراعي في الحد من المخاطر التي تتعرض لها عمليات التمويل الزراعي بصيغة السلم من خلال التحقق من المحاور التي من خلالها سيتم التوصل إلي العديد من النتائج، منها محور وجود مخاطر للتمويل الزراعي بصيغة السلم ومحور عمل التأمين على الحد من مخاطر التمويل الزراعي بصيغة السلم ، كما اتبع الباحث مجموعة من المناهج منها المنهج الوصفي في وصف التامين الزراعي ووصف التمويل الزراعي بصيغة السلم، والمنهج الاستنباطي لاستنباط مشكلة البحث ، والمنهج الاستقرائي لاستقراء الفرضيات من خلال تحليل واختبار الفرضيات، والمنهج التاريخي لعرض الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة، وختاماً توصل الباحث إلي أن التامين الزراعي يعمل على الحد من المخاطر التي تعترض التمويل الزراعي بصيغة السلم في حالات عدم الاهمال أو القصور من قبل العميل أو الحالات التي لا يكون للعميل يد فيها من حيث الكوارث الطبيعة والسيول والفيضانات وغيرها كما أن التامين قد يدفع الضرر الواقع بمقداره فقط في حالات الضرر البسيط أو الزيادة بمقدار القيمة الكلية الاكبر من النصف، كما يوصى الباحث المصارف وشركات التامين بضرورة عقد الورش والندوات حول التعرف بعملية التامين الزراعي ودورة في الحد من مخاطر التمويل بالصيغ الاسلامية.

الكلمات المفتاحية: التأمين الزراعي، مخاطر التمويل ، صيغة السلم.

Abstract:

The aim of this research is to introduce agricultural insurance, to define financing in the form of salam and the role of agricultural insurance in the prevention of risks to agricultural finance operations in the form of salam by verifying the hypotheses through which to reach the results, including the imposition of risks for agricultural finance in the form of salam, The study of agricultural finance in the form of salm, the deductive approach to the development of the problem of research and hypotheses, and the inductive method to extrapolate the results through analysis and brother The researcher concluded that agricultural insurance works to bridge the risks facing agricultural finance in the form of the ladder in cases of negligence or lack by the client or cases in which the client does not have a hand in terms of natural disasters Floods, etc. The insurance may also cause damage to its ability only in cases of minor damage or increase by the total value greater than half, and the researcher is recommended to pay attention to agricultural insurance on the financing in the form of peace and the holding of workshops and seminars in the field of insurance and finance Form husband.

Keywords: agricultural insurance, financing risk, peace formula

أولاً: الاطار المنهجي:

تمهيد: تحتاج كثير من المؤسسات التي تمارس الانشطة الاقتصادية المختلفة وخصوصاً الزراعية إلي بدء نشاطاتها او التوسع في عملياتها إلي التمويل سواء من المؤسسات التمويلية المتخصصة أو من البنوك الا ان التمويل المقدم إلي هذه المؤسسات قد يواجه مخاطر تصاحب المشروع الزراعي لذلك تلجأ كثير منها إلي التأمين الزراعي لذلك يأتي هذا البحث بعنوان دور التأمين الزراعي في درء مخاطر التمويل الزراعي بصيغة السلم.

مشكلة البحث: تتمثل مشكلة البحث في الاجابة على اسئلة مفادها الاتي:

ما هو دور التامين الزراعي في الحد من مخاطر التمويل بصيغة السلم؟.

وهل توجد مخاطر تعترض التمويل الزراعي بصيغة السلم؟ وهل توجد اجراءات او أسس يتم على إثرها تحمل الخسارة التي تعترض لها المحاصيل الممولة بصيغة السلم؟

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث العلمية من خلال اضافة مادة علمية عن التامين الزراعي ودوره في الحد من مخاطر التمويل الزراعي بصيغة السلم، كما تكمن الاهمية العملية من خلال امكانية دراسة وتلمس موضوع البحث من خلال الوقوف عليه في شركات التامين واختار الباحث في ذلك شركة شيكان للتامين واعادة التامين.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلي التعرف على التأمين الزراعي والتمويل الزراعي والمخاطر التي تصاحب التمويل الزراعي بصيغة السلم، والاسس التي يتم بموجبها تحمل الخسارة الناتجة عن المخاطر للتمويل الزراعي بصيغة السلم.

محاور فرضية البحث:

المحور الاول: المخاطر التي تواجه التمويل الزراعي بصيغة السلم.

المحور الثاني: التأمين الزراعي في الحد من مخاطر التمويل الزراعي بصيغة السلم.

منهج البحث: اتبع الباحث مجموعة من المناهج منها المنهج الوصفي في وصف التامين الزراعي ووصف التمويل الزراعي بصيغة السلم، والمنهج الاستنباطي لاستنباط مشكلة البحث والفرضيات، والمنهج الاستقرائي لاستقراء النتائج من خلال تحليل واختبار الفرضيات، والمنهج التاريخي لعرض الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة.

حدود البحث: الحدود المكانية: شركة شيكان للتأمين واعادة التامين الإسلامية السودانية الحدود الزمانية: 2018م.

هيكل البحث: يحتوى هذا البحث على أولاً: الاطار المنهجي الذي اشتمل على مشكلة البحث وهدفة ومنهجه وحدوده وهيكله وثانياً: الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث، واربع محاور وهي محور التأمين والتامين الزراعي ومحور مخاطر التمويل الزراعي، ومحور صيغة السلم و مخاطر التمويل بصيغة السلم ومحور يتناول فيه تحليل الفرضيات واختبارها وخاتمة احتوت على أهم النتائج والتوصيات

ثانياً: الدراسات السابقة:

دراسة أحمد، عثمان بابكر (2004): هدفت الدراسة إلي وصف تقويم تجربة تحول قطاع التأمين بالسودان من النظام التقليدي إلي النظام الاسلامي في عام 1992باصدار وتطبيق قانون جديد ينظم أعمال التأمين هنالك وفقاً للنظام الاسلامي الذى أجازه علماء المسلمين، كما توصلت الدراسة إلي أنه يجب استكمال وتعميق نظام التعاون الاسلامي بالسودان من حيث الجوانب القانونية والادارية، وقله وثائق التامين التعاوني الاسلامي وندرة مؤسسات التامين العاملة في أعادة التامين وفق الاسس الشرعية.

دراسة الامين، أم سلمة أحمد (2004): تناولت الدراسة مخاطر التمويل وقد كان الهدف الأساسي هو دراسة مشكلة مخاطر التمويل والوقوف علي أبعاد هذه المشكلة ومعرفة مسببها والآثار المترتبة عليها توصلت الدراسة إلى إن مخاطر التمويل تعزي إلى عدم مساندة النظام التشريعي لمنح التمويل، عدم اخذ الضمانات الكافية من العملاء طالبي التمويل أو اخذ ضمانات لا تتوفر فيها كل الصفات الأساسية للتسهيل المخاطر الناشئة عن صيغ التمويل، والتركيز على العملاء وحجم وتوقيت التمويل والبيئة الاستثمارية المخاطر الناشئة عن قصور الرقابة الداخلية وعدم الاهتمام بمتابعة عمليات السداد، وقد أوصت الدراسة بتطوير التشريعات القانون

لتكون أكثر ملائمة لمنح التمويل المصرفي واخز الضمانات الكافية القوية من العملاء طالبي التمويل، تحويل مخاطر التمويل إلي شركات التامين وبزل أقصى درجات لعناية عند اختيار العملاء وعند دراسة الطالب المقدم للتمويل، وتأسيس إدارة أو وحدة خاصة بالمصارف تقوم بإدارة المخاطر المصرفية المختلفة.

دراسة عمر، محمد عبد الحليم (2004): هدفت الدراسة إلي عرض مختلف الآراء حول الجوانب النظرية لاهم أدوات التمويل الإسلامية والقضايا المتعلقة بتطبيقاتها في ظل النظام الاقتصادي المعاصر ومنها صيغة السلم، ومن أهم النتائج التي توصل اليها ان السلم صيغة اسلامية تلبي احتياجات عديدة في مجال التمويل والاستثمار والانتاج والتسويق وهو من العقود التي أهتم بها العلماء القدامى وأن صيغة عقد السلم لم يتم تطبيقه في البنوك الإسلامية وبالتالي لم يكن هنالك قضايا افرزها الواقع ولذلك حاولنا تصور قضايا معينة.

دراسة أحمد ، عثمان بابكر (2004م): هدفت الدراسة إلي تجربة التمويل الزراعي في السودان بطريقة السلم ومن ذلك يمكن التعرف على دور مؤسسات التمويل الإسلامية في التمويل التنموي بصفة عامة، كما يمكن التعرف بصورة أدق على مدى كفاءة وملاءمة صيغ التمويل الإسلامية في تمويل القطاعات الانتاجية، كما توصل البحث إلي أنه يمكن استخدام صيغة السلم في تمويل القطاعات الانتاجية الا انها وجدت التطبيق العملي في النشاط الزراعي أكثر من غيره وربما لهذا السبب نجد ان جل المسائل الفقهية ببيع السلم التي تتطرق لها الدراسات مرتبطة بتطبيقه في المجال الزراعي واستخدامه في القطاع الزراعي المطري لتقديم التمويل المباشر للمزارعين.

دراسة نور، هاجر محمد (2009): هدفت الدراسة الى معرفة عوامل تحقيق النهضة الزراعية والتي يعتبر التأمين الزراعي صمام الأمان بالنسبة لها، وأحد الأذرع الهامة التي تؤدى الى تحقيق التنمية الزراعية واستقرار المجتمعات الريفية، كونت عينة الدراسة من 100مزارع من 7 تفاتيش في قسم وادى شعير بواقع 10 أفراد من كل تفتيش إضافة الى 30 مزارع من رئاسة القسم من مجموع مزارعي القسم والبالغ عددهم(6600) مزارع وقد خلصت الدراسة للنتائج التالية وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائيًا بين التأمين الزراعي والتنمية الزراعية، فالتأمين الزراعي يعمل على استقرار دخل المزارعين وزيادة عائد الإنتاج كما فضل كثير من المزارعين الهجرة من الريف للمدن والتضحية بالعمل الزراعي والعمل ببعض الأعمال الهامشية، ولكن في حال الاهتمام بالزراعة وتوفير الخدمات الأساسية والضرورية يمكن حدوث هجرة عكسية ويساهم التأمين الزراعي في استقرار العملية الزراعية عن طريق تخفيف آثار المخاطر التي تتعرض لها الزراعة.

دراسة: مهل، محمد عبد الكريم (2009م): تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الوضع الراهن لخدمات التأمين الزراعي، التشكيلات المؤسسية القائمة حالياً والتشريعات القانونية في جمهورية العراق، مع عرض لمجموعة من المقترحات لتطوير خدمات التأمين الزراعي على المستوى المحلي وعلى مستوى العمل العربي المشترك، كما توصلت إلي مجموعة من النتائج منها الحد من آثار المخاطر والأضرار التي تتعرض لها المحاصيل الزراعية والثروة الحيوانية من خلال خدمات التأمين الزراعي، ألا أنها كانت دون الطموح وتحتاج إلى الكثير من المقومات لاستمراره وتطوره وأن سوق التأمين العراقية حديثة العهد، وقد مرت بثلاثة مراحل، الأولى تميزت في هيمنة الشركات والوكالات الأجنبية بصورة كاملة على أعمال التأمين، والثانية جاءت بعد الحرب العالمية الثانية وتميزت بازدياد ملموس لنشاط التأمين في العراق، وبلغ عدد الشركات العاملة (21) شركة أجنبية وعربية وعراقية. والثالثة كانت بعد عام (1964) حيث تم تأميم الشركات ودمجها وحصرها بثلاثة شركات فقط، وهي شركة التأمين الوطنية (شركة عامة)، وشركة التأمين العراقية العامة، وشركة إعادة التأمين العراقية العامة. ولازالت الشركات المذكورة تعمل في مجال التأمين لحد الآن.

دراسة عبد العزيز، سوسن الصادق (2010م): تهدف الدراسة بشكل عام إلى دراسة و تقويم دور البنك الزراعي السوداني في مجال التمويل الأصغر أما الأهداف المحددة للدراسة فتتمثل في دراسة أدبيات التمويل الأصغر و مكونات قطاع التمويل الأصغر، تحليل استعراضي للتجارب العالمية و الإقليمية وواقع التجربة المحلية للتمويل الأصغر، دراسة دور البنك الزراعي السوداني في مجال التمويل الأصغر، تقويم دور البنك الزراعي 2008السوداني في مجال التمويل الأصغر في محليتي الخرطوم و بحري خلال

الفترة2000 وتعريف القائمين على أمر البنك المركزي بالجهود التي تقوم بها المصارف السودانية في تقديم التمويل الأصغر والعقبات التي تواجهها، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن التمويل الذي يقدمه البنك الزراعي له أثر ايجابي للمستفيدين(، وكذلك عدم الوعي من قبل المستهدفين بسياسات وبرامج التمويل الأصغر وأخيرًا أوصت الدراسة بعض التوصيات لتفعيل دور البنك الزراعي في برامج التمويل الأصغر منها :الأخذ في الاعتبار مسألة النوع وتضمينها في السياسات المحلية والقطاعية، التركيز على المشروعات ذات الجدوى الواضحة وتشجيع الجامعات والمؤسسات البحثية لابتكار مشروعات تساعد في دعم التمويل الأصغر.

دراسة: عياش، عبد الوهاب أحمد (2016م): هدفت الدراسة إلى التعرف على اثر المخاطر الناشئة عن تطبيق صيغ التمويل الاسلامي في قرار التمويل، والتعرف على العلاقة بين مستوى مخاطر صيغ التمويل الاسلامية وقرار منح التمويل مشكلة الدراسة هي عدم وضوح العلاقة بين المخاطر المصرفية الناشئة عن صيغ التمويل الاسلامي وقرار منح التمويل، وعلاقة ذلك باختيار صيغة بعينها من صيغ التمويل، واعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي لتحديد محاور الدراسة وصياغة الفرضيات وكذلك في استخدام التبرير المنطقي للنتائج، واستخدام المنهج الاستقرائي لاختبار فرضيتي الدراسة ، وخلصت الدراسة الى مجموعة من النتائج من اهمها :أن المصارف الاسلامية اليمنية ما تزال تعتمد بصورة رئيسية على صيغة المرابحة في التمويل نظرًا لانخفاض المخاطر المرتبطة بهذه الصيغة ، وأن صيغ المضاربة والمشاركة والاستصناع والمزارعة والتمويل التأجيري هي من الصيغ الهامة في التمويل ولكنها لا تحظى باهتمام المصارف الاسلامية اليمنية . وتوصي الدراسة بالحد من اعتماد المصارف الاسلامية اليمنية على صيغة المرابحة ، ضرورة تنويع صيغ التمويل مع التركيز على صيغ المشاركة والمضاربة و الاستصناع والمزارعة ، وضرورة الاهتمام بالتدريب والتطوير للكادر البشري في المصارف في مجالات إدارة المخاطر المصرفية.

دراسة بيراز نوال (2018): هدفت الدراسة إلى الوقوف عند مفهوم نظام التأمين التكافلي وإبراز الصيغ المعتمدة من طرف شركات التأمين التكافلي والتعرف على نماذج إدارة العمليات التأمينية بالجزائر كي تستفيد هذه الأخيرة من تجارب الدول الناجحة في مجال الصناعة التأمينية ومن أجل الإحاطة بجميع جوانب الموضوع، تم التوصل الي مجموعة من النتائج منها تتبع شركة سلامة للتأمينات في إدارة صناديق التكافل وتنفيذ أعمالها المالية ثلاث نماذج شرعية هي :نموذج المضاربة، نموذج الوكالة، والنموذج المختلط، وهذا الأخير الأكثر ممارسة في الشركة وانطلاقا من هذه النتائج نستطيع القول أن وجود شركة واحدة في سوق التأمين التكافلي في الجزائر يجعل أدائها محدودا ويتطلب تنمية هذا الأداء من خلال توظيف إطارات مؤهلة في مجال التأمين التكافلي وكذلك نشر الثقافة والوعي التأمينِّ باعتباره عاملاً هاماً للإقبال على الخدمات التأمينية التكافلية مع ضرورة توسيع دائرة الصيغ المعتمدة في استثمار الأقساط التأمينية و هذا انطلاقا من تجارب الدول الرائدة في هذا المجال.

دراسة شيخ، منال (2018): هدفت هذه الدراسة الي ابراز أهمية ادارة المخاطر والدور الفعال الذي تلعبه في تنمية تطوير وتحسين مستوى الشركات وطرق مواجهتها للمخاطر المختلفة كما افترضت الدراسة فرضية مفادها تستخدم شركات التامين على الاشخاص مجموعة من الطرق والتقنيات لإدارة مخاطرها بشكل جيد مما يسمح لها بمواجهة مجموعة من المخاطر والوفاء بالتزاماتها ومن خلال الدراسة تم التوصل الي ان التامين على الاشخاص يختلف في كثير من الاحيان على التامين على الضرر كما ان من اهم المخاطر التي تواجه شركات التامين على الاشخاص هي مخاطر السوق والسيولة ومخاطر القرض والمخاطر التشغيلية كما تتبع شركات التامين مجموعة من الطرق لمواجهة هذه المخاطر وذلك باتباع استراتيجية منظمة لمواجهة هذه المخاطر من خلال طريقة قياس متطلبات راس مال الملاءة وفق النموذج الداخلي وغيرها.

تعقيب على الدراسات السابقة: يلاحظ الباحث أن معظم الدراسات السابقة تناولت جوانب لها علاقة بأجزاء أو جوانب من موضوع الدراسة الا أنها حاولت القاء نظرة على موضوع الدراسة حيث تناولت الوضع الراهن لخدمات التأمين الزراعي وإمكانية تطويرها في جمهورية العراق، كما تناولت قطاع التأمين في السودان التحول من نظام التامين التقليدي الي اسلامي. وتناولت مخاطر صيغ التمويل الاسلامي وأثرها على قرار التمويل، كما تطرقت إلي تقويم دور البنك الزراعي السوداني في التمويل الاصغر، وتناولت المخاطر المصرفية، دراسة مخاطر التمويل في المصارف الاسلامية كما تعرضت إلي الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع

السلم في ضوء التطبيق المعاصر دراسة تحليله مقارنه، وبعضها تناول صيغ استثمار التامين في شركات التامين التكافلي دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات، وبعضها الاخر تناول ادارة المخاطر في شركات التامين على الاشخاص الا أنها جميعا تختلف عن الرسالة في الحدود الزمانية والمكانية لموضوع الدراسة الحالية.

المحور الاول: مفهوم التأمين والتامين الزراعي:

أولاً: مفهوم التامين:

التأمين: لغة: التأمين من أمّن، أي اطمأن و زال خوفه، و هو بمعنى سكن قلبه، و كذلك تستعمل كلمة الأمن عند الخوف، و من ذلك قوله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم:" (ءَامَنَهُم مِنْ خَوْفٍ") (سورة قريش، الاية3) و كذلك: ("وإِذْ جَعَلْنَا البَيْتَ مَثابَةً للنَاسِ وَ أَمناً") (سورة البقرة، الاية125)

و لقد لجأ الإنسان إلى عدة وسائل لتغطية الأضرار الناتجة عن المخاطر التي تصيبه في حياته منها الادخار، التضافر، لكن تبين مع مرور الزمن أنها غير كافية لمواجهة ما يتعرض له فاهتدى إلى فكرة جديدة تقوم على أساس تضامن الجماعة و هدفها الأساسي التعاون على تغطية الضرر التي قد يصيب أحد أفراد الجماعة، فتضمن له الأمن و الأمان، ومن هنا اشتقت كلمة التأمين التي ندرجها حسب التعاريف التالية:

حسب رأي الفقيه جيرار: التأمين عملية تستند إلى عقد احتمالي من عقود الضرر ملزم للجانبين يتضمن لشخص معين مهدد بوقوع خطر معين المقابل الكامل للضرر الفعلي الذي يسبب هذا الخطر له"(ابو النجا،1989، ص45)

حسب رأي *Besson* : " التأمين هو عملية بمقتضاها يتعهد طرف يسمى المؤمن تجاه طرف آخر يسمى المؤمن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوضه عن الخسارة التي ألحقت به في حالة تحقيق الخطر" (نوال، 38-39)

ويري الباحث بأن التأمين هو عبارة منفعة متبادلة بين طرفين أحدهما يدفع مبلغاً من المال على شكل أقساط نظير خدمة من الطرف الثاني وهي دفع مبلغ التعويض للطرف الاول حال وقوع الخطر.

ثانياً: مفهوم التأمين الزراعي: أن الهدف الأساسي للتأمين الزراعي ،هو تقليل المخاطر والمساعدة في استقرار وتأمين احتياجات المجتمع الزراعي من التمويل والمعضلات المتمثلة في الأسمدة، المبيدات ،الري، البذور، الوقود، الخدمات الأخرى، التخزين ،الترحيل، التسويق بتقديم حزمة من التغطيات لمحاصيل عديدة وممتلكات المزارع ودخله(ابراهيم 2000، ص89).

نشأة التامين الزراعي: "أن فكرة التأمين الزراعي تعود للفرنسي بنجامين فرانكلين في العام 1788 م أثر تعرض المزارعين الفرنسيين لكوارث طبيعية فجاء النداء بضرورة التفكير في التأمين الزراعي علي تكاليف إنتاج المحاصيل كأفضل وسيلة لمقابلة، تلك الكوارث إذا ما تكرر حدوثها ، أعقب ذلك أول تغطية لتأمينات زراعية عبر الولايات المتحدة ثم تبعتها أوربا عبر مؤسسات تجارية وتعاونية وكان لمنظمة الفاو الفضل في إنشاء أول معهد للأبحاث الزراعية في عام 1920م لمواجهة تحديات معوقات الإنتاج الزراعـــــي(رفعت، 1987، ص25).

خصائص التأمين الزراعي علي المحاصيل:أن التأمين الزراعي باعتباره نشاط اقتصادي يختلف في خصائصه عن سائر الأنشطة، إذ ترتبط خصائصه عن سائر الأنشطة، بطبيعة الزراعة التي تتسم بالآتي:(رفعت، 1987، ص28)

أ / اتساع خريطة النشاط الزراعي وما تضم من حقول تتعاقب عليها الزراعات ومعدات من مختلف الآلات ويترتب علي ذلك وجود صعوبات لخدمة العمليات التأمينية.

ب /توافر عوامل إحداث الأضرار المسببة لوقوع المخاطر سواء تلك المتعلقة بالآفات أو الظواهر الطبيعية.

ج / تباين أطوار المخاطر وعدم استقرارها بخلاف المخاطر الأخرى التي تصدت لها نظرية الاحتمالات، ويترتب علي ذلك أن التأمين الزراعي يكتنفه الحذر والحيطة

د / حتى لو توافرت كثير من الإحصاءات الزراعية ،إلا أن الإحصاءات التي تخدم نشاط التأمين الزراعي يقل توافرها مما قد يصعب معه إمكان قياس تجاه الأخطار واحتمالاتها ومدي أضرارها ونتائجها(رفعت، 1987، ص25).

يرى الباحث ان التامين الزراعي تامين خاص تختلف درجة مخاطرة من فترة لفترة ومن موسم لموسم كما تختلف أيضاً كيفية قياس كمية الخطر التي حصلت وقد تحصل ونسب المبالغ المدفوعة لتامين المحاصيل الزراعية باختلاف نوع المحصول والمساحة الممولة للزراعة.

ثالثاً: **مزايا التأمين الزراعي على المحاصيل:**

أ- حماية المزارع وتعويضه عن الخسائر التي تلحق بالإنتاج بسبب الجوائح الطبيعية.

ب- تقديم الضمان المطلوب للمصارف لتوفير التمويل الكافي للمزارع والمنتجين، خاصة بعد ابتعاد الدولة عن الدعم وتحول المصارف الحكومية إلي شركات مساهمة عامة.

ج- يحسن وضع المزارعين ودعم استقرارهم الاقتصادي ومن ثم تحفيزهم لزيادة الاستثمار أفقيًا وراسيًا بإدخال التقانات وزيادة الصرف علي مدخلات الإنتاج.

د- تحسين واستقرار أوضاع المزارعين إذ يساعد في زيادة التمويل للقطاع الزراعي.

هـ- التأمين الزراعي يقلل من صرف الدولة علي درء الكوارث.

و- يساعد علي حماية الأمن القومي ويقلل من المخاطر الاقتصادية والاجتماعية مثل الهجرة والنزوح من مناطق الإنتاج إلي المدن، ويدفع بعجلة التنمية في الأرياف ومناطق الإنتاج ويزيد من المدخرات القومية وينمي روح التكافل(السيد،2002، ص9).

المحور الثاني مفهوم المخاطر التمويلية:

أولاً: معني الخطر: إن المعنى اللغوي لكلمة مخاطر مشتق من(خطر)ولها معاني كثيرة منها معنى" الإشراف على الهلاك"، ويسمى الرهان(خطر)لوجود احتمالية الربح أو الخسارة (ابن منظور، ص133) ويعرف الخطر أيضا" باحتمال السلبية في الحدث المطلق"(بوقري،2002، ص111) كما تعريف الخطر على أنه": عدم التأكد من حدوث خسارة ما "وأرى أن الخطر في قولنا توقع حدوث الخسارة وعدم التأكد من حدوث ربح ما(بطشون،2000، ص17).

ثانياً: أنواع المخاطر المصرفية وتعريفاتها:

يمكن تقسيم المخاطر المصرفية إلى مخاطر مالية مثل مخاطر السوق، ومخاطر الائتمان، ومخاطر غير مالية مثل مخاطر التشغيل ومخاطر الرقابة والمخاطر القانونية وتشترك المصارف الإسلامية في جميع أشكال المخاطر التي تتعرض لها المصارف الربوية، وهنالك مخاطر إضافية تختص بها المصارف الإسلامية كالمخاطر المرتبطة بصيغ التمويل والاستثمار والانضباط الشرعي و "المخاطر الثلاث التي ذكرتها لجنة بازل وهي المخاطر الائتمانية والسوقية والتشغيلية موجودة لدى المصارف الإسلامية، ولكن طبيعة هذه المخاطر تختلف في بعض الأحيان عن البنوك التقليدية" (بطشون،2000، ص19).

أ .**المخاطر الائتمانية :) Credit Risk** – (تعرف على أنها" احتمال عدم التزام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف في الموعد المتفق علية لسداد القرض"(حجاج،2002، ص120) وتعرف أيضا بأنها " مخاطر عدم قدرة أو رغبة العميل في الوفاء بالتزاماته في الأجل المحدد(محمد واخرون،2011، ص25) "ويظهر هذا الخطر واضح في صيغ تمويلية إسلامية كالمرابحة للآمر بالشراء صيغة السلم، وصيغة الإستصناع، وذلك في حال عدم التزام عميل المصرف الإسلامي بالوفاء بالتزاماته المالية أو تسليم البضائع والأصول المتفق عليها. (محمد واخرون،2011، ص26)

ب المخاطر التشغيلية :هي" مخاطر الخسارة المحتملة وغير المباشرة للمصرف، الناشئة عن كفاءة الاجراءات أو الأداء أو الأنظمة أو الحوادث الخارجية "(محمد،2000، ص113)وتعرف كذلك" المخاطر التي تنشأ نتيجة فشل أو عدم كفاية العمليات الداخلية الأنظمة العاملين أو مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الاسلامية نتيجة الأحداث الخارجية("مصطفى،2011) وهذه المخاطر لا ترتبط بتكوين صيغة معينة من صيغ التمويل الإسلامي لكن جميع الصيغ التمويلية الإسلامية تتعرض لمخاطر التشغيل كونها مخاطر ذات علاقة مباشر بعدم كفاءة نظم الرقابة، وانخفاض كفاءة العاملين ومعارفهم المصرفية والشرعية، وكذلك ترتبط بشرعية وقانونية العقود مع تعدد هذه العقود وعدم نمطيتها، وتعدد الاجراءات، وعمليات التمويل أو تنفيذ العقود.

ج مخاطر السوق : وتسمى المخاطر التجارية أو مخاطر تقلبات الأسعار، وهي مخاطر ناتجة عن تقلب قوى العرض والطلب وتقلب الأسعار في السوق "أي أنها مخاطر نتيجة للسلوك السعري للأصول محل التعاقد لذلك تتأثر بها المصارف الإسلامية كون صيغ التمويل الإسلامية قائمة على الاستثمار الحقيقي إما بيعاً أو شراء للبضائع من خلال المرابحة أو المشاركة أو السلم أو من خلال إنتاج البضائع بالمزارعة أو الإستصناع، وهذه العمليات جميعها مرتبطة بمخاطر أسعار الصرف وأسعار السلع والأسهم وأسعار الفوائد في السوق.

المحور الثالث: السلم:

أولاً: مفهوم السلم:

السلم في اللغة" :السلم بفتحتين السلف وزناً ومعنى وذكر الماوردي : أن السلف لغة أهل العراق، والسلم لغة أهل الحجاز، وقيل السلف تقديم رأس المال، والسلم تسليمه في المجلس(الباري، ص128)"،وتسمية العراقيون جاءت من تقديم رأس المال(تسليف) وتأخير البضائع فكان العقد سلفاً للحجازين فسموه سلم لكونه يتم تسليم الثمن في المجلس.

السلم شرعاً وقانوناَ :هنالك العديد من التعريفات الفقهية للسلم لكنها تحمل معنى واحد هو تعجيل الثمن وتأخير المثمن"،(الخياط،2004، ص78) وعرفه ابن حجر العسقلاني بقولة" : بيع موصوف في الذمة(المعايير الشرعية ، ص180).أما "السلم بيع مال مؤجل التسليم بثمن معجل وجاء تعريفة في(المعايير الشرعية) بأنه " بيع آجل بعاجل، وهو نوع من البيع يدفع فيه الثمن حالاً، ويسمى رأس مال السلم، ويؤجل فيه المبيع الموصوف في الذمة، ويسمى" المسلم فيه" ، ويسمى البائع" المسلم إليه " والمشتري" المسلم"، أو"رب السلم" ، وقد يسمى السلم سلفاً(الباري، ص181)

12.3 مشروعيته :قولة تعالى – (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه)، (سورة البقرة، الاية 282) أما ما ورد في السنة المطهرة فلقد روى البخاري في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وآلة وسلم المدينة ، والناس يسلفون في الثمار العام والعامين ، فقال: من أسلف تمر فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم(بن حجر ، ص182) فاستدل الفقهاء بهذا الحديث على جواز السلم عموماً وعلى جوازه إلى أكثر من عام، وكذلك جواز السلم فيما لم يتوفر حالاَ أو في مدة العقد، إذا كان موجودا عند الأجل المحدد والمتفق علية" واتفق العلماء على مشروعيته إلا ما حكى ابن المسيب واختلفوا في بعض شروطه "(ندوة المعهد الاسلامي، ص1993) وقالوا أن الحكمة من جواز عقد السلم التيسير على الناس وحاجتهم إلية، فمن يعقد السلم من المزارعين لا يعتقد أنه يمتلك منتجاته حاضرة والا باعها بأي من صيغ البيوع الأخرى، لكنة يعقد السلم لحاجته إلى تغطية التكاليف والنفقات حتى يحين اجل الحصاد، الذي يجب أن يكون هو اجل عقد السلم.

أركان السلم: إن عقد السلم كأي عقد من عقود البيع له أربعة أركان رئيسية (حجر ، ص183)

أ–المتعاقدان أي البائع والمشتري، ويسمى البائع المُسلم إلية كونه من يستلم المال أو الثمن المُعجل، وفي الصيغة المصرفية هو العميل أو المزارع المتعاقد مع المصرف، أما المشتري فيسمى المُسَلم أو رب السلم كونه سيصبح بعد العقد مالك البضائع التي تم تأجيل تسليمها عند إمضاء العقد، وسيقوم باستلامها في الأجل المحدد بالعقد، وهو في التطبيق المصرفي يكون المصرف الزراعي أو المصرف الممول للمزارع.

ب– المعقود علية أو المبيع أو المسلم فيه، وهي البضائع والمنتجات محل العقد، وهي مؤجلة التسليم وفي ذمة البائع، وفي الصيغة المصرفية هي المنتجات الزراعية التي سينتجها ثم يسلمها المزارع إلى المصرف.

ج– الثمن أو رسمال السلم، وهي القيمة النقدية للبضائع والمنتجات محل العقد، وهي قيمة معجلة الدفع، وفي الصيغة المصرفية هي المبالغ التي يدفعها المصرف للعميل أو المزارع المتعاقد مع المصرف.

– الإيجاب والقبول وأهلية المتعاقدان، وفي التطبيق المصرفي هو العقد الموقع بين المصرف و المزارع وحسب الشروط الشرعية والقانونية للعقد وهنالك شروط عامة لعقد السلم ولكل ركن من أركان السلم شروطه الخاصة لعل ليس هذا البحث محل التوسع بها.

يرى الباحث ان السلم من البيوع الشرعية التي ثبتت بالكتاب والسنة النبوية ولها من الشروط التي تضمن صحت تنفيذها والبعد عن الغرر الذي قد يحدث عند التطبيق.

ثانياً: المخاطر التمويلية لصيغة السلم: يقصد بمخاطر الائتمان المخاطر التي تنشأ بسبب احتمال عدم مقدرة العميل او عدم رغبة العميل في الوفاء بالتزاماته وفقاً للشروط المتفق عليها**(يوسف واخرون،2012، ص78)** وقد يكون عدم الوفاء بالالتزام ناشئاً عن إما لعدم السداد كلياً أو جزئياً أو عدم تسليم الاصل المتعاقد علية وجميعه ينشأ عليها مخاطر ائتمانية يترتب عليه خسارة محتملة في الدخل أو في رأس المال **ومن مخاطر التمويل بصيغة السلم التي ترتبط بخصائصه:**

–أن السلم تمويل سلعي، بمعني أن التزام العميل يكون بتسليم كمية محددة من سلعة معينة وبمواصفات متفق عليها وهذا الامر يولد مخاطر تتمثل في التزام العميل بتسليم السلعة موضوع السلم وكذلك التزامه بالمواصفات والآجال والكميات المتفق عليها.

– أن السلم يتعلق في الغالب بالتمويل الزراعي أي أن التزام العميل قد يكون بتسليم سلعة يزرعها بنفسة أو يشتريها من السوق عند الاجل ومن المعلوم أن النشاط الزراعي يعتمد في الغالب على العوامل المناخية من أمطار وطقس وتربة مما يوسع من دائرة احتمالات الاخفاق وتشير بعض الدراسات إلي أثبات هذه الحقيقة حيث ان النشاط التجاري أقل مخاطرة من الصناعي والزراعي.

– أن السلم عقد أجل بمعني أن التزام العميل بسداد ما علية يكون وفق أجل متفق بين البنوك والعملاء كما توجد مخاطر أخري منها: (عيسى، دون تاريخ، ص10)

أ. العوامل الطبيعية التي أثرت في الانتاجية من طقس وأمطار وسيول.

ب. عقبات الترحيل وسوء التخزين.

ت. صعوبة وضعف المتابعة من قبل البنوك خاصة المزارعين في المناطق البعيدة.

ث. مماطلة المزارعين في سداد ما عليهم من مستحقات لشعورهم بالغبن.

ج. خطر الثقة بين العميل والبنك الذي يقوم عليها التمويل بالسلم الذي يشعر القدرة في الوفاء بالالتزامات.

المحور الرابع: الخلفية **التاريخية لشركة شيكان وتحليل واختبار الفرضيات:**

أولاً: نشأة شركة شيكان للتامين واعادة التأمين: شركة شيكان هي إحدى شركات الهيئة الاقتصادية الوطنية التابعة لوزارة الدفاع الوطني تم تأسيسها في العام 1983م وتعتبر من أكبر شركات التأمين في السودان وتزاول نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية ويشرف على رقابتها في النواحي الشرعية نفر كريم من علماء الشريعة والاقتصاد(مطبوعات شركة شيكان 2015).

التغطيات الائتمانية:تأمين ضد مخاطر الحريق والاخطار الملحقة، التامين ضد الخطر والسطو، تامين السيارات، التأمين الهندسي مثل أعطال الماكينات وغيرها، وتأمين الآلات عن الكسر أثناء التشغيل، تأمين انفجار الغلايات ووعاء الضغط، تأمين المعدات الالكترونية، تأمين المقاولات ضد الاخطار الطارئة، تأمين أخطار التركيب للآلات والمعدات، التأمين البحري في نقل الحاويات، تأمين اجسام السفن واصابات العمل وتامين الحوادث الشخصية وتأمين النقد سواء كان بالطريق أو بالخزن وخيانة الامانة وتأمين الزجاج في المحلات التجارية، والتأمين الزراعي وهي تعتبر اول شركة تعمل في مجال التامين الزراعي بنوعية الحيواني والمحاصيل وتامين البترول في عمليات الاستكشاف والاستخراج(مطبوعات شركة شيكان 2015).

ثانياً: تحليل واختبار الفرضيات: تم استخدام الأساليب الإحصائية الوصفية بشكل عام للحصول على قرارات عامة عن خصائص وملامح تركيبة مجتمع الدراسة وتوزيعه، حيث تم توزيع (50) استبانة على فروع شركة شيكان للتامين واعادة التامين وتم استردادها جمعياً وقد تضمنت أساليب التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين وهي الوسيط والانحراف المعياري واستخدام اختبار كاي سكوير x^2 اختبار الفرضيات **ولتحليل** بيانات أسئلة الاستبانة تم استخدام برنامج spss اختصار ل Statistical Package For the Social Sciences وهي تعني (الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية ويعتبر هذا البرنامج من أفضل البرامج المستخدمة في التحليل الإحصائي ويختص هذا البرنامج في عملية تحليل البيانات سواء كان تحليلاً وضعياً أو تحليلاً استنباطياً أو ما بعرف باختبارات الفروض.

أ- **تحليل متغير العمر لأفراد عينة الدراسة:** إجابات أفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر تظهر في الجدول(1):

جدول رقم (1)التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر

العمر	التكرار	النسبة%
30سنة فأقل	20	40
31-40سنة	10	20
41-50سنة	9	18
51-60سنة	6	12
60سنة فأكثر	5	10
المجموع	50	%100

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2018م

يرى الباحث من الجدول أعلاه أن نسبة الذين تقل أعمارهم عن 30سنة بلغت 40% ، أما الذين تتراوح أعمارهم بين 31-40سنة فقد بلغت نسبتهم 20%، والذين تتراوح أعمارهم بين 41-50سنة فقد بلغت نسبتهم 18% ، أما الذين تتراوح أعمارهم بين 51-60سنة فأكثر والذين تزيد أعمارهم عن 60سنة فقد بلغت مجموع نسبة كليهما 22% من العينة الكلي.

ب- **تحليل متغير المؤهل المهني لأفراد عينة الدراسة:** إجابات أفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر تظهر في الجدول (2):

جدول رقم(2)التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة%
بكالوريوس	34	68
دبلوم عالي	6	12
ماجستير	9	18
دكتوراه	2	4
المجموع	50	%100

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2018م

يلاحظ الباحث من الجدول أعلاه أن الذين يحملون درجة البكالوريوس بلغت نسبتهم 68%، الذين يحملون دبلوم عالي فقد بلغت نسيتهم 12%، والذين يحملون درجة الماجستير 18%، والدكتوراه فقد بلغت نسبتهم 4% من العينة الكلية.

ج- **تحليل متغير سنوات الخبرة لأفراد عينة الدراسة :** إجابات أفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة تظهر في الجدول التالي:

الجدول رقم(3)التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة
5 سنوات فأقل	20	40
6-10سنة	10	20
11-15سنة	12	24
16-20سنة	4	8
21سنة فأكثر	4	8
المجموع	50	%100

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2018م

يلاحظ الباحث من الجدول أعلاه أن الذين تتراوح فترة خبرهم اقل من 5سنوات فقد بلغت نسبتهم 40% وهي النسبة الأكبر، الذين تتراوح فترات خبراتهم ما بين 6-10سنوات فقد بلغت 20% والذين تتراوح خبرتهم بين 11-15سنة فقد بلغت 24%

والذين تتراوح فترات خبرتهم بين 16-20سنة فقد بلغت نسبتهم 8% أما الذين تتراوح فترة خبرتهم 21سنة فأكثر فقد بلغت 8% من العينة الكلية.

المحور الاول : مخاطر التمويل الزراعي بصيغة السلم

جدول رقم(4)تحليل واختبار المحور الاول

الفقرات	الوسط الحسابي	التفسير	الانحراف المعياري	الترتيب	اختبار كاي سكوير x^2	درجات الحرية
1/ وجود خطر المطر والسيول والكوارث الطبيعية للمحاصيل المزروعة بالسلم	3.8	موافق	1.21	4	114.6	4
2/ وجود خطر الآفات الزراعية للمحاصيل المزروعة بالسلم.	3.6	موافق	1.13	2	106.7	4
3/وجود خطر عدم رغبة المزارعين في استخدام التمويل الزراعي بالسلم	3.6	موافق	1.30	6	1.32.5	4
4/ وجود خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بصيغة السلم	3.6	موافق	1.24	5	119.7	4
5/ وجود خطر عدم تسليم المحاصيل عند ارتفاع اسعارها في الاسواق عند التسليم.	3.5	موافق	1.38	7	122.1	4
6/ وجود خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بالسلم في طريق التسليم إلي الجهة المانحة للتمويل.	3.9	موافق	1.17	3	146.1	4
7/ وجود خطر الضمانات الوهمية المقدمة من العميل	3.8	موافق	1.11	1	120.2	3

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2018م

من الجدول اعلاه يلاحظ الباحث الاتي: بلغ الوسط الحسابي للفقرة الاولى بلغ(3.8) وانحراف معياري(1.21) كما بلغت قيمة كاي الجدولية (114.6)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا ذلك يشير إلي وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر المطر والسيول والكوارث الطبيعية للمحاصيل المزروعة بالسلم كما أن الوسط الحسابي للفقرة الثانية بلغ(3.6) وانحراف معياري(1.13) كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (106.7)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر الآفات الزراعية للمحاصيل المزروعة بالسلم، كما بلغ الوسط الحسابي للفقرة الثالثة (3.6) وانحراف معياري(1.30) كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (1.30)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر عدم رغبة المزارعين في استخدام التمويل الزراعي بالسلم، كما أن الوسط الحسابي للفقرة الرابعة بلغ(3.6) وانحراف معياري(1.24) كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (119.7)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بصيغة السلم ، كما أن الوسط الحسابي للفقرة الخامسة بلغ(3.5) وانحراف معياري(1.38) كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (122.1)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر عدم تسليم

المحاصيل عند ارتفاع اسعارها في الاسواق عند التسليم، كما أن الوسط الحسابي للفقرة السادسة بلغ(3.9) وانحراف معياري(1.17)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة 146.1)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بالسلم في طريق التسليم إلي الجهة المانحة للتمويل، كما أن الوسط الحسابي للفقرة السابعة بلغ(3.8) وانحراف معياري(1.11) كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (120.2)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه يوجد خطر الضمانات الوهمية المقدمة من العميل .

مما سبق يستنتج ان فقرات المحور الاول المتمثلة في مخاطر التمويل المصرفي بصيغة السلم تم التأكد من صحتها.

المحور الثاني: التامين الزراعي ودوره في الحد مخاطر التمويل بصيغة السلم

جدول رقم(5) تحليل واختبار المحور الثاني

الفقرات	الوسط الحسابي	التفسير	الانحراف المعياري	الترتيب	اختبار كاي سكوير x^2	درجات الحرية
1/ يدفع التامين الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم التي دفعت قسط التأمين	3.6	موافق	1.25	4	119.7	3
2/ تتحمل الجهة الممولة قسط التامين عن التمويل الكلي للسلم كجزء من المبلغ الكلي	3.5	موافق	1.38	7	122.1	3
3/يقوم التامين بدفع الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم نتيجة الكوارث التي حدث عن غير قصد	3.4	موافق	1.28	6	121.3	3
4/ في حالة التلف الكلي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين دفع القيمة التمويلية.	3.7	موافق	1.18	2	123.2	3
5/ في حالة التلف الجزئي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين مقدار الضرر فقط	3.3	موافق	1.50	5	122.7	3
6/ عند التلف الكلي (50% فاكثر) يؤول ما تبقى لصالح الجهة دافعت التامين).	3.9	موافق	1.14	1	98.8	4
7/ لا يتحمل التامين دفع مبلغ التمويل في حالة التلاعب والتهرب من المزارعين	3.6	موافق	1.24	3	104.1	3

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبانة،2018م

يلاحظ الباحث من الجدول أعلاه: أن الوسط الحسابي للفقرة الاولى بلغ(3.6) وانحراف معياري(1.25)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (119.7)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أن التامين يدفع الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم التي دفعت قسط التأمين كما أن الوسط الحسابي للفقرة الثانية بلغ(3.5) وانحراف معياري(1.38)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (122.1)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أن الجهة الممولة تتحمل قسط التامين عن التمويل الكلي للسلم كجزء من المبلغ الكلي كما أن الوسط الحسابي للفقرة الثالثة بلغ(3.4) وانحراف معياري(1.28)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (121.3)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أن التامين يقوم بدفع الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم نتيجة الكوارث التي حدث عن غير قصد كما أن الوسط الحسابي للفقرة الرابعة بلغ(3.7) وانحراف معياري(1.18)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (123.2)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي المحسوبة عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه في حالة التلف الكلي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين دفع القيمة التمويلية، كما أن الوسط الحسابي للفقرة الخامسة بلغ(3.3) وانحراف معياري(1.50)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (122.7)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه في حالة التلف الجزئي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين مقدار الضرر فقط، كما أن الوسط الحسابية للفقرة السادسة بلغ(3.9) وانحراف معياري(1.14)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (98.8)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أنه عند التلف الكلي (50% فاكثر) يؤول ما تبقى لصالح الجهة دافعت التامين) كما أن الوسط الحسابي للفقرة السابعة بلغ(3.6) وانحراف معياري(1.24)كما بلغت قيمة كاي المحسوبة (104.1)وهذه القيمة أكبر من قيمة كآي الجدولية عند درجات حرية(3) ومستوى دلالة 5% البالغة (2.75) وهذا يدل على فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة ولصالح الموافقين على أن التامين لا يتحمل دفع مبلغ التمويل في حالة التلاعب والتهرب من المزارعين.

مما سبق يستنتج الباحث أن الفرضية القائلة **يعمل التامين الزراعي على درء مخاطر التمويل بصيغة السلم** تم التأكد من صحتها.

الخـــاتمـــــة: وتحتوي هذه الخاتمة على أبرز النتائج واهم التوصيات التي خلص لها البحث ومن أهما:

أولاً: النتـــــائـــــــج:

1/ وجود مخاطر تعترض التمويل بصيغة السلم منها خطر المطر والسيول والكوارث الطبيعية للمحاصيل المزروعة بالسلم ووجود خطر الآفات الزراعية للمحاصيل المزروعة بالسلم، ووجود خطر عدم رغبة المزارعين في استخدام التمويل الزراعي بالسلم

2/ وجود مخاطر اخرى تعترض لها المحاصيل الزراعية الممولة بصيغة السلم منها خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بصيغة السلم ووجود خطر عدم تسليم المحاصيل عند ارتفاع اسعارها في الاسواق عند التسليم ووجود خطر الحرائق للمحاصيل الممولة بالسلم في طريق التسليم إلي الجهة المانحة للتمويل ووجود خطر الضمانات الوهمية المقدمة من العميل.

3/ يلتزم التامين الزراعي بدفع الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم التي دفعت قسط التأمين كما تتحمل الجهة الممولة قسط التامين عن التمويل الكلي للسلم كجزء من المبلغ الكلي إذ يقوم التامين بدفع الخسارة للمحاصيل الممولة بالسلم نتيجة الكوارث التي حدث عن غير قصد

4/ كما أنه في حالة التلف الكلي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين دفع القيمة التمويلية وفي حالة التلف الجزئي للمحصول الممول بالسلم يتحمل التامين مقدار الضرر فقط.

5/ كما أنه عند التلف الكلي (50% فاكثر) يؤول ما تبقى لصالح الجهة دافعت التامين،، كما لا يتحمل التامين دفع مبلغ التمويل في حالة التلاعب والتهرب من المزارعين.

ثانياً: التـــوصيـــــات: كما يوصي الباحث بالاتي:

1/ على شركات التامين الاهتمام بالتأمين الاسلامي لتقليل المخاطر التي تعترض لها المحاصيل والمنتجات الممولة بالصيغ الإسلامية.

2/ على جهات التمويل الاسلامي إحكام الرقابة على طالبي التمويل بالصيغ الإسلامية لتجنب عمليات التلاعب التي قد تعترض لها في مقبل الايام.

المراجع والمصادر:

أولاً: القران الكريم

ثانياً: الكتب:

1_ أبو النجا، إبراهيم (1989) الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين و التأمين الجديد ج1 القاهرة: دار وائل.

2_ أبو محيميد، موسى عمر مبارك (2000) مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل2، القاهرة: دار النور.

3_ أحمد، عثمان بابكر،(2004) قطاع التأمين في السودان(التحول من نظام التامين التقليدي الي اسلامي)، بحث من منشورات المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، البنك الاسلامي للتنمية، جدة.

4_ أحمد، عثمان بابكر(2004) تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، منشورات المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، جدة : البنك الاسلامي للتنمية.

5_ إبراهيم، عثمان الهادي، (2000) مفهوم التأمين الزراعي ، الخرطوم: مؤتمر اتحاد عام مزارعي السودان.

6_ الامين، أم سلمة أحمد ،(2004) المخاطر المصرفية، دراسة مخاطر التمويل في المصارف الاسلامي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا.

7_ الخياط، عبد العزيز احمد العيادي (2004) ، فقه المعاملات وصيغ الاستثمار، عمان: دار المتقدمة للنشر.

8_ الباري، فتح الباري بشرح البخاري،ج5 ، بيروت، دار الفكر للطباعة و النشر.

9_ المعايير الشرعية، (2002) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم10، البحرين: منشورات الهيئة.
10_ المهل، محمد عبد الكريم ،(2009) الوضع الراهن لخدمات التأمين الزراعي وإمكانية تطويرها في جمهورية العراق، ندوة منظمة العربية للتنمية الزراعية، وزارة الزراعة العراق.
11_ السيد، سليمان سيد أحمد(2002) ، مشروع الجزيرة الأسطورة الحية ، دراسة أولية، سياسة التأمين الزراعي، الخرطوم: دار السلام.
12 بوقري، عادل بن عبد الرحمن،(2002) مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، فلسطين :جامعة النجاح، نابلس.
13_ بطشون، رياض ،(2000) التأمين وادارة المخاطر، الأردن: الناشر معهد الدارسات المصرفية
14_ بيراز، نوال ، (2018).صيغ استثمار التامين في شركات التامين التكافلي دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات، مجلة الشريعة والاقتصاد، الجزائر المجلد7، الاصدار الثاني حجاج، 15- محمد ، فتحي (2002) ترشيد قرارات الائتمان في البنوك التجارية دراسة تطبيقية على أساليب معالجة الديون المتعثرة في البنوك التجارية بجمهورية مصر العربية، رسالة ماجستير، ، القاهرة جامعة الأزهر.
16- محمد، احمد ، علي، (2011)المخاطر المالية في السودان بين الواقع والتطبيق، بحث منشور بمجلة المنار –العدد21 السودان.
17 _ حجر، ابو الفضل احمد محمد (1994)، **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) – ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة).**
18- خان، طارق الله وحبيب احمد،(دت) إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، جدة: ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية.
19_ رفعت، فتح الله ،(1987) التأمين الزراعي في العراق ، الخرطوم: ندوة جامعة الدول العربية،
20_ شيخ، منال، (2018) طرق واساليب ادارة المخاطر في شركات التامين على الاشخاص دراسة حالة شركة AxA، مجلة العلوم الاقتصادية والتيسير والعلوم التجارية، المجلد11،العدد2
21_ عيسى، موسي أدم ،(د ت) مخاطر عقد السلم وكيفية معالجتها ، ملتقي الخرطوم للصناعة، النسخة السادسة، الخرطوم: مركز بيان للهندسة المالية الإسلامية.
22_ عمر، محمد عبد الحليم ،(2004) الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر" دراسة تحليله مقارنه"، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، البنك الاسلامي للتنمية، جدة.
23_ عبد العزيز، سوسن الصادق ، (2010) تقويم دور البنك الزراعي السوداني في التمويل الاصغر، بحث تكميلي مقدم لنيك درجة الماجستير في التخطيط التنموي، معهد الدراسات والبحوث الانمائية، جامعة الخرطوم.
24_ عياش، عبد الوهاب وهلال صالح ،(2016) ، مخاطر صيغ التمويل الاسلامي وأثرها على قرار التمويل، بحث منشور بمجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد17، المجلد الاول، 2016م
25_ مصطفى، محمد واخرون،(2011) إدارة مخاطر التمويل الزراعي والريفي في إقليم الشرق الأدنى وشمال إفريقيا، دراسة من منشو ا رت NENARACA & FAO،الأردن.
26- **منظور، جمال لدين ابن الأنصاري(1414) لسان العرب، دار صادر – بيروت، ط3م**
23طبوعات شركة شيكان للتامين 2015م
27_ نور، هاجر محمد ، (2009)أهمية التأمين الزراعي للتنمية الزراعية واستقرار المجتمع الريفي، رسالة ماجستير منشورة، كلية الزراعة، جامعة الخرطوم.
28_ وقائع ندوة صيغ تمويل التنمية (1993) من منشورات البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة: منشورات البنك.
29_ يوسف، حسب الرسول واخرون،(2012) مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الاسلام، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، العدد5، أغسطس: السودان